

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٧٠١ لسنة ٢٠١٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعي الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١ لسنة ١٩٨١ وتعديلاتها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمعدل بالقانون رقم ٤٢٠١٤ لسنة ٢٠١٤؛

وعلى موافقة السيد اللواء محافظ الوادى الجديد؛

وعلى كتاب الإدارية المركزية للتعاون الزراعي المؤرخ ٢٠١٦/١٠/١٧؛

وعلى مذكرة قطاع الخدمات الزراعية والتابعة المؤرخة ٢٠١٧/٥/٤؛

وعلى كتاب نائب وزير الزراعة واستصلاح الأراضي لشئون الخدمات الزراعية والتابعة الوارد برقم (٨٤١٧) بتاريخ ٢٠١٧/٥/٨؛

قرر:

مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية الزراعية لمنتجى وتسويق وتصنيع التمور بمحافظة الوادى الجديد والمشهرة برقم (٤٣) بتاريخ ٢٠٠٨/٨/٢٧ والمنشور عنها بالواقع المصري بالعدد (٢٢٦) في ٢٠٠٨/٩/٢٨

مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في ٢٠١٧/٥/١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د/ عبد المنعم البنا